

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٠١٢ لسنة ٢٠٠٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعي الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزاري رقم ١ لسنة ١٩٨١ :
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعي رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ :
وعلى موافقة السيد الأستاذ المحافظ المختص :
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعي :
وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة بالوزارة :
قرر :

- مادة ١ - حل وتصفية جمعية الفيروز التعاونية الزراعية متعددة الأغراض بقرية رابعة -
مركز بشر العبد - محافظة شمال سيناء والمشهرة برقم (٥١) بتاريخ ٢٠٠٤/٨/٢٢
والمنشور عنها في جريدة الواقع المصرية بالعدد رقم (٤١٢) بتاريخ ٢٠٠٤/٩/١٨ .
مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٥/٨/٨

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي
مهندس / أحمد عبد المنعم الليثى